

# مصرف ليبيا المركزي

ص.ب. 1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

مجلس الإدارة

## قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (1) لسنة 2014 بشأن سحب الإصدارين السادس والسابع من فئة دينار من التداول

مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي ، في 03 رمضان 1432 ،  
الموافق 03 أغسطس 2011 ، وتعديلاته.

وعلى القانون رقم (1) لسنة 2005 ، بشأن المصارف ، وتعديلاته رقم (46) لسنة 2012 .  
وعلى القرارات والمنشورات والتعليمات الصادرة بمقتضاه.

وعلى ما جاء في كتاب إدارة الإصدار المؤرخ في 2014/01/20 الموجه إلى السيد المحافظ ، بشأن  
مقترح سحب العملة فئة ( الدينار ) ، من الإصدارين السادس والسابع .

وعلى كتاب السيد محافظ مصرف ليبيا المركزي ، المؤرخ في 2014/02/04 ، بشأن موافقة أعضاء  
مجلس الإدارة بالتمير على سحب الإصدارين السادس والسابع من فئة دينار من التداول.

قرر

المادة الأولى

تطبيقاً لنص المادة الرابعة والثلاثين من القانون رقم (1) لسنة 2005 ، بشأن المصارف  
وتعديلاته ، يُسحب من التداول الإصداران السادس والسابع من العملة الورقية ، فئة ( دينار ) ،  
سحباً تدريجياً ، وذلك بدءاً من يوم الخميس ، الموافق 2014/02/06 .

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى إدارة الإصدار اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضعه  
موضع التنفيذ .

الصديق عمر الكبير  
المحافظ

ورئيس مجلس الإدارة



صدر في : 2014/02/05

# مصرف ليبيا المركزي

ص.ب.1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

مجلس الإدارة

قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (1) لسنة 2014  
بشأن سحب الإصدارين السادس والسابع من فئة دينار من التداول

مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي ، في 03 رمضان 1432، الموافق 03 أغسطس 2011 ، وتعديلاته.  
وعلى القانون رقم (1) لسنة 2005 ، بشأن المصارف ، وتعديلاته رقم (46) لسنة 2012 .  
وعلى القرارات والمنشورات والتعليمات الصادرة بمقتضاه.  
وعلى ما جاء في كتاب إدارة الإصدار المؤرخ في 20/01/2014 الموجه إلى السيد المحافظ ، بشأن مقترح سحب العملة فئة ( الدينار ) ، من الإصدارين السادس والسابع .  
وعلى كتاب السيد محافظ مصرف ليبيا المركزي ، المؤرخ في 04/02/2014 ، بشأن موافقة أعضاء مجلس الإدارة بالتميرير على سحب الإصدارين السادس والسابع من فئة دينار من التداول.

قرر

المادة الأولى

تطبيقاً لنص المادة الرابعة والثلاثين من القانون رقم (1) لسنة 2005 ، بشأن المصارف وتعديلاته ، يُسحب من التداول الإصداران السادس والسابع من العملة الورقية ، فئة ( دينار ) ، سحباً تدريجياً ، وذلك بدءاً من يوم الخميس ، الموافق 06/02/2014 .

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى إدارة الإصدار اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضعه موضع التنفيذ .

الصدیق عمر الكبير  
المحافظ

و رئيس مجلس الإدارة



صدر في : 2014/02/05